

## تاج العروس من جواهر القاموس

وهكذا فَسَّرَهُ الْأَصْمَعِيُّ قَالَ : وَالْخُلُجُ : سُفُنٌ دُونَ الْعَدَوَلِيَّةِ وَقَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِ طَرْفَةِ : عَدَوَلِيَّةٌ إِنْ قَالَ : نَسَبَهَا إِلَى ضَخَمٍ  
وَقَدَمٍ يَقُولُ : هِيَ قَدِيمَةٌ أَوْ ضَخْمَةٌ وَقِيلَ : نُسِبَتْ إِلَى مَوْضِعٍ كَانَ  
يُسَمَّى عَدَوَلًا بِوَزْنِ فَعَوَلَةٍ أَوْ إِلَى عَدَوَلٍ : رَجُلٍ كَانَ يَتَّخِذُ  
السُّفُنَ نَقْلًا لَهُ الصَّانِعَانِ أَوْ إِلَى قَوْمٍ كَانُوا يَنْزِلُونَ هَجَرَ فِيمَا  
ذَكَرَ الْأَصْمَعِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْكَلَابِيِّ : عَدَوَلَى لَيْسُوا مِنْ رَبِيعَةٍ وَلَا  
مُضَرَ وَلَا مِمَّنْ يُعْرَفُ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ إِنَّْمَا هُمْ أُمَّةٌ عَلَى حِدَةٍ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَوْلُ فِي الْعَدَوَلَى مَا قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَالْعَدَوَلَى  
جَمْعُهَا . وَالْعَدَوَلَى : الْمَلَّاحُ وَالَّذِي فِي الصَّحاحِ : وَالْعَدَوَلِيُّ بِكَسْرِ  
الْلامِ وَشَدِّ الياءِ : الْمَلَّاحُ وَهُوَ الصَّوَابُ . وَالْعَدَوَلِيُّ كَزُبَيْرِ ابْنِ  
الْفَرَّخِ : شَاعِرٌ مَعْرُوفٌ مِنْ بَنِي الْعَجَلِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : وَعَدَوَلٌ بِلَا  
لَامٍ وَهُوَ الصَّوَابُ . وَأَبُو الْأَزْهَرِ مَعْدِلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُصْعَبٍ كَمَجْلِسٍ :  
مُحَدِّثٌ نَيْسَابُورِيٌّ رَوَى عَنِ الْأَصَمِّ وَعَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمُزَكَّي .  
وَالْمُعَدَّلاتُ كَمُعْطَمَاتٍ زَوَايَا الْبَيْتِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : وَهِيَ  
الدَّوَاقِيعُ وَالْمُزَوَّيَاتُ وَالْأَخْصَامُ وَالثَّغِينَاتُ أَيْضًا . وَيُقَالُ : هُوَ  
يُعَادِلُ هَذَا الْأَمْرَ إِذَا ارْتَبَكَ فِيهِ وَلَمْ يُمَضِّهِ قَالَ الشَّاعِرُ :  
إِذَا الْهَمُّ أَمْسَى وَهُوَ دَاءٌ فَأَمَضِهِ ... وَلَسْتَ بِمُضِّهِ وَأَنْتَ  
تُعَادِلُهُ أَيِ : وَأَنْتَ تَشْكُ فِيهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَدَلُ  
مُحَرَّرَكَةٌ : تَسْوِيَةٌ الْأَوْزَانِ أَيْ الْعَدْلَانِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :  
الْعَدْلُ فِي أَسْمَاءِ سُبْحَانَهُ : هُوَ الَّذِي لَا يَمِيلُ بِهِ الْهَوَى فَيَجُورُ فِي  
الْحُكْمِ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ فَوْضِعَ مَوْضِعِ الْعَادِلِ وَهُوَ  
أَبْلَغُ مِنْهُ لِأَنَّهُ جُعِلَ الْمُسَمَّى نَفْسُهُ عَدْلًا وَقَدْ عَدَلَ الرَّجُلُ  
كَكَرَّمِ عَدَالَةً : صَارَ عَدْلًا وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ  
مِنْكُمْ " . قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : ذَوِي عَقْلٍ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : الْعَدْلُ  
الَّذِي لَمْ تَطْهَرْ مِنْهُ رَيْبَةٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ  
تَعْدِلُوا بَيْنَ النَّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ " قَالَ عُبَيْدَةُ السَّلَامَانِيُّ :  
وَالضَّحَّاكُ : فِي الْحُبِّ وَالْجِمَاعِ وَقَالَ الرَّائِغِيُّ : إِشَارَةٌ إِلَى مَا عَلَيْهِ

جِبِلَّةٌ النَّاسِ مِنَ الْمَيْلِ . وَفُلَانٌ يَعْدِلُ فُلَانًا أَي يُسَاوِيهِ . وَيُقَالُ :  
 مَا يَعْدِلُكَ عِنْدَنَا شَيْءٌ أَي مَا يَقَعَّ عِنْدَنَا شَيْءٌ مَوْقِعَكَ .  
 وَعَادِلَهُمَا عَلَى نَاصِحٍ : شَدَّ هُما عَلَى جَنْبَيْهِ الْبَعِيرِ كَالْعَدْلَيْنِ .  
 وَوَقَعَ الْمُصْطَرَعَانِ عِدْلِيَّ عَيْرِيَّ أَي وَقَعَا مَعًا وَلَمْ يَصْرَعْ أَحَدُهُمَا  
 الْآخَرَ . وَالْعَدِيلَتَانِ : الْغُرَارَتَانِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تُعَادِلُ  
 صَاحِبَتَهَا . وَيُقَالُ : عَدَّ لَتُ أَمْتِعَةَ الْبَيْتِ إِذَا جَعَلَتْهَا أَعْدَالًا  
 مُسْتَوِيَةً لِلْإِعْتِكَامِ يَوْمَ الظَّعْنِ . وَاعْتَدَلَ الشَّعْرُ : اتَّزَنَ  
 وَاسْتَقَامَ وَعَدَّ لَتُهُ أَنَا وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ : لَأَنَّ الْمُرَاعَى فِي  
 الشَّعْرِ إِنْ مَا هُوَ تَعْدِيلُ الْأَجْزَاءِ . وَعَدَّ لَ الْقَسَّامُ الْأَنْصِبَاءَ  
 لِلْقَسَمِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ إِذَا سَوَّاهَا عَلَى الْقِيمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : الْعِلْمُ  
 ثَلَاثَةٌ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ أَرَادَ الْعَدْلُ فِي الْقِسْمَةِ أَي مُعَدَّلَةٌ عَلَى  
 السَّهَامِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ غَيْرِ جَوْرِ . وَالْعَدْلُ :  
 الْقِيمَةُ يُقَالُ : خُذْ عَدْلَهُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا أَي قِيمَتَهُ . وَيُقَالُ : هَذَا قَضَاءُ  
 حَدْلٍ غَيْرُ عَدْلٍ وَأَخَذَ فِي مَعْدِلِ الْحَقِّ وَمَعْدِلِ الْبَاطِلِ أَي فِي طَرِيقِهِ  
 وَمَذْهَبِهِ . وَيُقَالُ : انْظُرُوا إِلَى سُوءِ مَعَادِلِهِ وَمَذْمُومِ مَدَاخِلِهِ أَي  
 إِلَى سُوءِ مَذَاهِبِهِ وَمَسَالِكِهِ وَهُوَ سَدِيدُ الْمَعَادِلِ وَقَالَ أَبُو خَرَّاشٍ :